

موتينا وقد اسلمنا كتابه الكرام بلعبد الفاطميا على اللغة الصعبة كما
ان نسان والمذهب المشهور احدى اهل الحجاز ومنى منهم كتابه الاعلام
والكنى وانما علم على كتابه ما عدا ما من المعارف المعرفه وفوق على اللحن
اذا قال رابن اخان والورث ومررت باحدك والعلوم من الخول والعلوم
بالرفع والهيئة او الخبر واذا قال رابن زيدا والظاهر ومررت بزيد والى
ظاهر اخذوا فقال بومهم من هو واظهار بالرفع فما على المعرف باللام
واللضاهة ن وقال اهل الحجاز من هذا واياكاه ومن زيدا والى
ظاهر وكذا حكم الرفع وان لم يظفر منه فرف من كتابه وعرفوا
حجة من يفتح الفاس المدور من عين اظها الفاس على اى فانه اذا نزل
كاتب زيد امرت برى بعد الرفع بازفعال اى برى مع كتابه والسنان
ان لا يشاء من عن غير كتابه بنوع ما بعد ما فكذلك السائق
لا فضاها خبر وحجه اهل الحجاز من لته اوجه لعل ان الاعلام مختص
باحكام لا يوجد غيرها من اللزوم واما اللى الحجاج وعدم الاعلال في نحو
مدون وجبه وحجت وكلف السنون ما اذا وقع لرسقه من علم كتابه
مخلفه بهذه الاحكام المحتمه بها والشى الى ان كثر للعلم منقول
عن الاجناس من غير وجه الاول واكابه تعبته مفضي من والتعبير بالنس
التعبير والاداء ان الاعلام كثير الاستعمال وكثيرها الاستشراك
فوقت كتابه وهم ان يستعمله عنه على اسانق لمجوز ان السامح لم يستمع
اول الكلام وقد ظهر هذه الالوجه الالسنون من غيرها من المعارف واما
الفناس على اى الذين بينهما ان من تلكاكت سببه لا يظهر فيها اعراب
كاتب كتابه منها على خلاف ما يعقبنه خاليلها واما اى فاما ما بعد به
يقه فيها الرفع واستمع لظهور ردها مخالفة ما بعد لها واما من يوجه
ان شاء الله تعالى ولما الفناس على الرفع من غير ذكر سنان والسائق
هو الفارق لانه اللام على الجاهه ما بعد لها رعا الوهم ان المستضهم

غير اسانق ويشترط لجواز كتابه على مذهب اهل الحجاز ان يكون العلم
او الكسبه بعد من لجمع اى والى يكون مع من عرف عطف وان لم يوافق
الذى بعده معطوفا عليه او موصوفا او موكدا فان كان بعض هذه الاشياء
استعمل كتابه فاذا قال انا فلان رابن زيد او مررت من يد فقلت ومن يد الطر
او من يد نفسه وانا استعمل كتابه ووجه الرفع لان عرف العطف اذا دخل
على من قام الربط به لغيره يربط ما بعده بالمنفرد مقام ربط كتابه فاسمع
يربطه عنها واذا عطف على الخبر الحكي او وصفه واكد فان هذه الاشياء
تؤدى بان اللام مرده ودل الى اسانق فتقوم الاطالة بها مقام كتابه الاخراب
في الكيدان بالعود الى اسانق واما اذا كان الوصف من قولك رابن زيد
فقال من زيد بن عرف فانه يجوز كتابه لان العلم من لى كسبه واكد دليل حذف
السنون فاشبهه بالسنون واما لورث العلم المتعطل كتابه لغيره من الصفات
دوم من لى كسبه لغيره كتابه مع العطف لانه خارجا عن الفصل فان عطف
العلم على العلم كقولك رابن زيد وعلمك رابن زيد وعلمك رابن زيد
لاشترائهما في جوار كتابه منفرد من وكذا لا يجمع في وان عطف العلم
على علم كقولك رابن زيد باحدك ونزل الحجاز كتابه ايضا بالرفع
فبما من الخول ونزل الى المنسوخ لا يجوز كتابته وكذا ذلك المانع
واما العكس وهو مررت من يد واحد فقلت ان الذى ان رفع كتابه
ونقل اسانق ما دجوز لا وجبه يجوز ان الالاع لا يجوز كتابته
ولا يمكن كتابه اطلاقا دون الالاع فقلت كتاب المنه ولو قلت رابن زيد
اعلمت من فقلت من يد من اخو عمر جاز من يد كتابه وان لم يرد ذلك
فاذا قال طاني زيد ورايت زيدا او مررت من يد فقلت في كتابه من زيد
ومن يد او من يد فقبه وجه واحد هما ان الالاع الاسم الواقع بعد كتابه